

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# أوائل المقالات

في المذاهب المعاصرات

تأليف

تابعـةـ العـرـاقـ وـخـرـقـ بـرـجـانـ الـلـهـ عـزـلـهـ

الـشـيـخـ الـفـيـضـ مـحـمـدـ بنـ مـحـمـدـ الشـعـانـ

الـتـرـفـ سـنـةـ ١٤١٢ـ

دارـ الـكـتابـ الـإـسـلـامـيـ  
پـرـوـتـ بـلـبـانـ

## القول

في آباء رسول الله (ص) وأمه وعمه أبي طالب  
رحمة الله تعالى عليهم

وأتفقت الإمامية على أن آباء رسول الله (ص) من لدن آدم إلى عبد الله بن عبد المطلب مؤمنون بالله عز وجل موحدون له ، واحتجوا في ذلك بالقرآن والأخبار ، قال عز وجل ﴿الذِّي يرَكُّ حِينَ تَقُومُ وَتَقْلِبُكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ وقال رسول الله (ص) لم يزل ينقلني من أصلاب الطاهرين إلى أرحام المطهرات حتى أخرجني في عالمكم هذا ، وأجمعوا على أن عمّه أبو طالب رحمه الله مات مؤمناً<sup>(١)</sup> ، وأن آمنة بنت وهب كانت على التوحيد وأنها تحشر في جنة المؤمنين .

وخالفهم على هذا القول جميع الفرق من سميته بدءاً .

## القول

في الرجعة والبداء وتأليف القرآن

وأتفقت الإمامية على وجوب رجعة كثير من الأموات إلى الدنيا قبل يوم القيمة وإن كان بينهم في معنى الرجعة اختلاف<sup>(٢)</sup> واتفقوا على إطلاق

(١) الدلائل من الآثار المروية والمأثورة على إيمانه رحمه الله وأنه إنما كان لا يظهر إيمانه على ملا من الناس استعداداً لحفظ رسول الله (ص) ونصرته وتأييده وأن لا يجد قريش فيه مساغاً للقول والطعن ، والأبيات المنسوبة إليه مذكورة في كتب السير والأخبار لا ينكرها إلا معاند وللمصنف (قده) في هذا الباب رسالة مختصرة أورد فيها كثيراً منها مما يدل دلالة واضحة على إيمانه ، وقال في أولها أنه قد أشبع الكلام في ذلك في كثير من كتبه وأماليه المشهورات .

(٢) الإنتحار الذي أشار إليه هو أن جماعة من الشيعة كانوا يؤذلون الأخبار الواردة في الرجعة على طريق الإستفاضة إلى رجوع الدولة ورجوع الأمر والنبي إلى الأئمة (ع) وإلى شيعتهم وأخذهم بمحاري الأمور دون رجوع أعيان الأشخاص .

والباعث لهم على هذا التأويل هو عجزهم عن تصحيح القول بها نظراً واستدلالاً =

لفظ البداء في وصف الله تعالى وان كان (ذلك) من جهة السمع دون القياس واتفقوا على أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القرآن وعدلوا فيه عن وجوب التنزيل وسنة النبي (ص) وأجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية والمرجئة وأصحاب الحديث على خلاف الإمامية في جميع ما عدناه .

## القول

### في الوعيد

إتفقت الإمامية على أن الوعيد بالخلود في النار متوجه إلى الكفار خاصة دون مرتكبي الذنوب من أهل المعرفة بالله تعالى والإقرار بفرائضه من أهل الصلاة ، ووافقهم على هذا القول كافة المرجئة سوى محمد بن شبيب<sup>(١)</sup> وأصحاب الحديث قاطبة .

وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك وزعموا أن الوعيد بالخلود في النار عام في الكفار وجميع فساق أهل الصلاة .

= وإثبات عدم استحالتها عقلاً .

ومحققا الإمامية حيث صحووا لهذا المعنى وبينوا عدم لزوم الحال عقلاً في القول بها لعموم قدرة الله على كل مقدور وعدم منافاتها للتكليف قبلوا الأخبار بدون تأويل لمضامينها وأجابوا عن الشبه الواردة عليها ، والذي وقع في عبارة الكتاب من وجوب رجعة كثير من الأموات ، لعل لفظ وجوب من زيادة النساخ إذ المراد تصحيح القول بالرجعة نظراً إلى ورود تلك الأخبار المستفيضة لا إثبات وجوبها وقد تعرض المصنف لذلك بأبسط من هذا المقام مع عدم ذكر الوجوب كما هاهنا في فصل آخر .

(١) محمد بن شبيب متكلم يصري وافق المعتزلة في بعض الآراء والمرجئة في بعض آخر ، قال البغدادي : إنَّه وقف في وعيد مرتكبي الكبائر وأجاز من الله مغفرة ذنوبهم من غير توبة ، والشهرستاني عَدَّ محمد بن شبيب من أصحاب النظام وقال : إنَّه خالقه في الوعيد وفي المنزلة بين المنزلتين .

## القول

في البداء والمشية

أقول : في معنى البداء ما يقوله المسلمون بأجمعهم في النسخ وأمثاله : من الإفقار بعد الإغناط والإمراض بعد الإعفاء والإماتة بعد الإحياء ، وما يذهب إليه أهل العدل خاصة من الزيادة في الآجال والأرزاق والنقصان منها بالأعمال ، فأما إطلاق لفظ البداء فإنما صرت إليه بالسمع الوارد عن الوسائل بين العباد وبين الله عز وجل ، ولو لم يرد به سمع أعلم صحته ما استجزت إطلاقه كما أنه لو لم يرد عليه سمع بأن الله تعالى يغضب ويرضي ويحب ويعجب لما أطلقت ذلك عليه سبحانه ، ولكنه لما جاء السمع به صرت إليه على المعاني التي لا تأبها العقول ، وليس بيدي وبين كافة المسلمين في هذا الباب خلاف ، وإنما خالف من خالفهم في اللفظ دون ما سواه ، وقد أوضحت من علي في إطلاقه بما يقصر معه الكلام ، وهذا مذهب الإمامية بأسرها ، وكل من فارقها في المذهب ينكره على ما وصفت من الإسم دون المعنى ولا يرضاه .

## القول

في تأليف القرآن وما ذكر قوم من الزيادة فيه والنقصان

أقول : إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد (ص) باختلاف القرآن وما أحدهُ بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان ، فأما القول في التأليف فالموجود يقضي فيه بتقديم المتأخر وتأخير المتقدم ومن عرف الناسخ والنسخ والمكي والمدني لم يرتب بما ذكرناه .

وأما النقصان فإن العقول لا تخيله ولا تمنع من وقوعه ، وقد امتحنت مقالة من ادعاه وكلمت عليه المعتزلة وغيرهم طويلاً فلم أظفر منهم بحجة